72216 ـ ما حكم من فاتته صلوات كثيرة ولم يعرف عددها؟

السؤال

إذا كان المسلم لا يتذكر أعداد الصلوات وأيام الصيام التي فاتته، فكيف يباشر قضاءها؟

ملخص الإجابة

ـ من فاتته صلوات كثيرة ولم يعرف عددها عليه التوبة الصادقة وذلك بالندم على ما مضى منه والإقلاع من ترك الصلاة، والعزم الصادق على أن لا يعود إلى ذلك، وليس عليه أن يقضي لا مع كل صلاة ولا في غير ذلك.
ـ من ترك الصلاة لعذر كالنوم أو النسيان، يجب عليه قضاؤها.
ـ من ترك الصلاة لعذر لا يكون معه إدراك كالغيبوبة، تسقط الصلاة عنه، ولا يجب عليه قضاؤها.
ـ من ترك الصلاة جاحداً لها غير معترف بوجوبها، فهذا لا خلاف في كفره.
ـ من ترك الصلاة تهاونا وكسلا فهذا لا يصح منه قضاؤها، لأنه لم يكن له عذر حين تركها.

الإجابة المفصلة

الحمد لله.

حالات الصلوات الفائتة

الصلوات الفائتة لا تخلو من ثلاث حالات:

- الأولى: أن يكون ترك الصلاة لعذر كالنوم أو النسيان، ففي هذه الحالة يجب قضاؤها، لقوله صلى الله عليه وسلم: من نسي صلاة أو نام عنها فكفارتها أن يصليها إذا ذكرها رواه البخاري (572) ومسلم (684) – واللفظ له ـ.

ويصليها مرتبة كما وجبت عليه، الأولى فالأولى؛ لحديث جابر بن عبد الله أن عمر بن الخطاب رضي الله عنهم جاء يوم الخندق بعد ما غربت الشمس فجعل يسب كفار قريش قال: يا رسول الله ما كدت أصلي العصر حتى كادت الشمس تغرب، قال النبي صلى الله عليه وسلم: والله ما صليتها، فقمنا إلى بطحان فتوضأ للصلاة وتوضأنا لها فصلَّى العصر بعد ما غربت الشمس، ثم صلى بعدها المغرب. رواه البخاري (571) ومسلم (631).

- الحالة الثانية: أن يكون ترك الصلاة لعذر لا يكون معه إدراك، كالغيبوبة، ففي هذه الحالة تسقط الصلاة عنه، ولا يجب عليه قضاؤها.

سئل علماء اللجنة الدائمة:

وقع عليّ حادث سيارة ورقدت في المستشفى ثلاثة شهور ولم أع نفسي ولم أصل كل هذه المدة، هل تسقط عني أم أعيد كل الصلاة الماضية؟

فأجابوا:

" تسقط عنك الصلاة في المدة المذكورة ما دمت لا تعقل في تلك المدة." انتهى.

وسئلوا – أيضاً ـ:

إذا أغمي على إنسان لمدة شهر ولم يصل طوال هذه الفترة، وأفاق بعده فكيف يعيد الصلوات الفائتة؟

فأجابوا:

" لا يقض ما تركه من الصلوات في هذه المدة، لأنه في حكم المجنون والحال ما ذكر، والمجنون مرفوع عنه القلم " انتهى. " فتاوى اللجنة الدائمة " (6/21).

- الحالة الثالثة: أن يكون ترك الصلاة عمداً من غير عذر، فهذا لا يخلو من حالين:

1. إما أن يكون جاحداً لها غير معترف بوجوبها، فهذا لا خلاف في كفره، وأنه ليس من الإسلام في شيء، فعليه أن يدخل في الإسلام ثم يعمل بأركانه وواجباته، ولا يجب عليه قضاء ما ترك من الصلاة حال كفره.
2. والثانية: أن يكون تركه للصلاة تهاونا وكسلا فهذا لا يصح منه قضاؤها، لأنه لم يكن له عذر حين تركها، وقد أوجبها الله عليه في زمن معلوم وبتوقيت محدود، قال سبحانه: إِنَّ الصَّلاَةَ كَانَتْ عَلَى الْمُؤْمِنِينَ كِتَابًا مَوْقُوتًا النساء/103، أي: لها وقت محدد، ولقول الرسول صلى الله عليه وسلم: مَنْ عَمِلَ عَمَلا لَيْسَ عَلَيْهِ أَمْرُنَا فَهُوَ رَدٌّ رواه البخاري (2697) ومسلم 1718)).

وسئل الشيخ عبد العزيز بن باز رحمه الله:

لم أصلِّ إلا بعد ما بلغت الرابعة والعشرين من عمري، وصرت الآن أصلي مع كل فرض فرضاً آخر، فهل يجوز لي ذلك؟ وهل أداوم على هذا، أم إن عليَّ حقوقاً أخرى؟

فأجاب:

" الذي يترك الصلاة عمداً ليس عليه قضاء على الصحيح، وإنما عليه التوبة إلى الله عز وجل؛ لأن الصلاة عمود الإسلام، وتركها أعظم الجرائم، بل تركها عمداً كفر أكبر في أصح قولي العلماء؛ لما ثبت عن رسول الله صلى الله عليه وسلم أنه قال: العهد الذي بيننا وبينهم الصلاة فمن تركها فقد كفر أخرجه الإمام أحمد وأهل السنن بإسناد صحيح عن بريدة رضي الله عنه؛ ولقوله عليه الصلاة والسلام: بين الرجل وبين الشرك والكفر ترك الصلاة أخرجه الإمام مسلم في صحيحه عن جابر بن عبد الله رضي الله عنهما، وفي الباب أحاديث أخرى تدل على ذلك.

فالواجب عليك يا أخي التوبة إلى الله التوبة الصادقة، وذلك بالندم على ما مضى منك، والإقلاع من ترك الصلاة، والعزم الصادق على أن لا تعود إلى ذلك، وليس عليك أن تقضي لا مع كل صلاة ولا في غير ذلك، بل عليك التوبة فقط، والحمد لله، من تاب تاب الله عليه، يقول الله سبحانه: وَتُوبُوا إِلَى اللَّهِ جَمِيعًا أَيُّهَا الْمُؤْمِنُونَ لَعَلَّكُمْ تُفْلِحُونَ، ويقول النبي صلى الله عليه وسلم: التائب من الذنب كمن لا ذنب له .

فعليك أن تصدُق في التوبة، وأن تحاسب نفسك، وأن تجتهد بالمحافظة على الصلاة في أوقاتها في الجماعة، وأن تستغفر الله عما جرى منك، وتكثر من العمل الصالح، وأبشر بالخير، يقول الله سبحانه: وَإِنِّي لَغَفَّارٌ لِمَنْ تَابَ وَآمَنَ وَعَمِلَ صَالِحًا ثُمَّ اهْتَدَى، ولما ذكر الشرك والقتل والزنا في سورة الفرقان قال جل وعلا بعد ذلك: وَمَنْ يَفْعَلْ ذَلِكَ يَلْقَ أَثَامًا يُضَاعَفْ لَهُ الْعَذَابُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ وَيَخْلُدْ فِيهِ مُهَانًا إِلا مَنْ تَابَ وَآمَنَ وَعَمِلَ عَمَلا صَالِحًا فَأُولَئِكَ يُبَدِّلُ اللَّهُ سَيِّئَاتِهِمْ حَسَنَاتٍ وَكَانَ اللَّهُ غَفُورًا رَحِيمًا.

نسأل الله لنا ولك التوفيق، وصحة التوبة، والاستقامة على الخير " انتهى. " مجموع فتاوى الشيخ ابن باز " (10 / 329، 330).

حكم قضاء الصيام عن الشخص الذي ترك الصلاة لفترة طويلة

وأما قضاء الصيام؛ فإن كان تركك للصيام في الوقت الذي كنت فيه تاركاً للصلاة، فلا يجب عليك قضاء تلك الأيام التي أفطرتها، لأن تارك الصلاة كافر كفراً أكبر مخرج من الملة – كما سبق ـ والكافر إذا أسلم لا يلزمه أن يقضي ما تركه من العبادات حال كفره.

والله أعلم.